تطبيق الحق في الحصول على المعلومات

مؤشر الحد الأدنى من البيانات الخاص بالبرلمان

2023

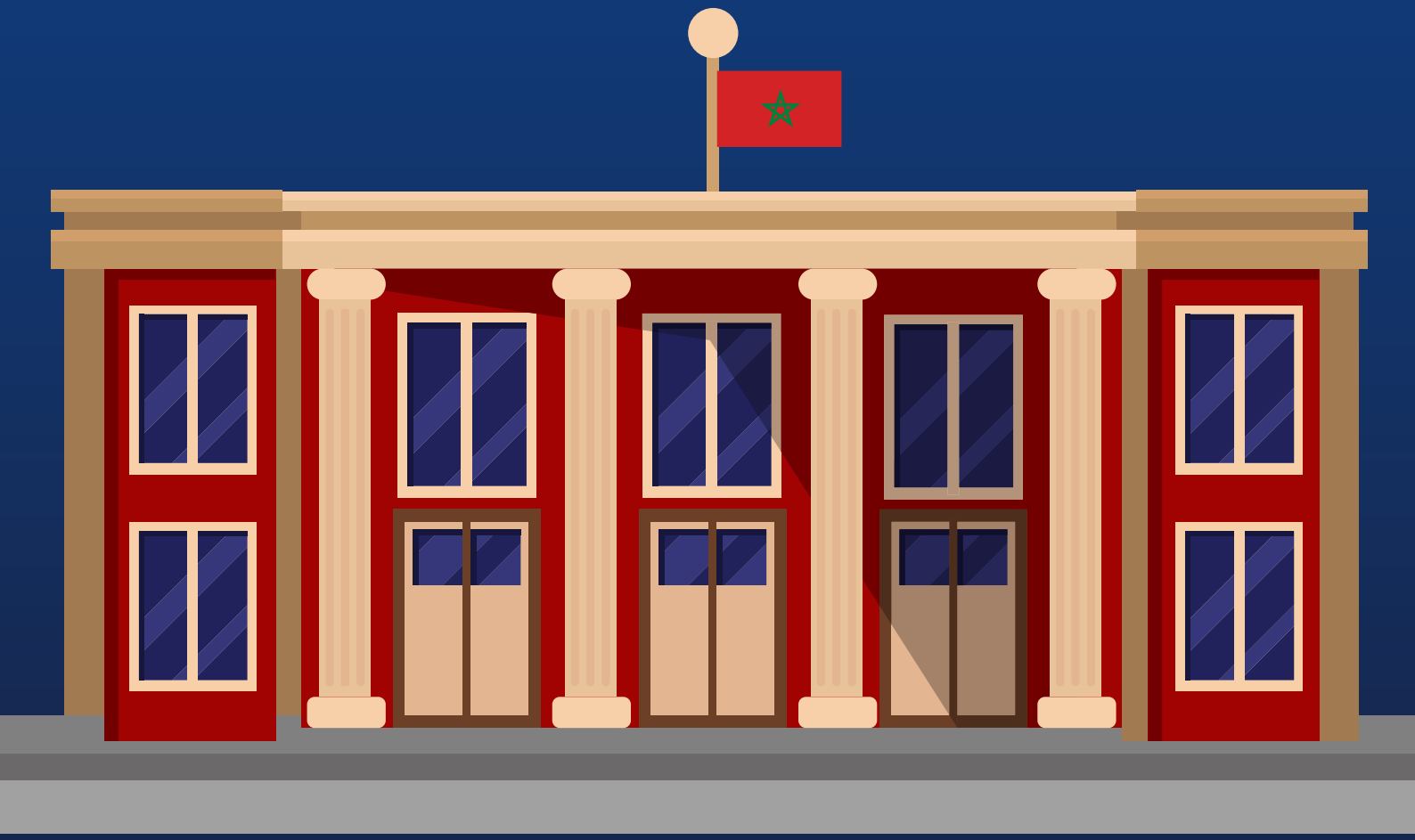

TAFRA

بتمويل مشترك من الاتحاد الأوروبي

أعدت هذه الوثيقة بدعم مالي من الاتحاد الأوروبي. تتحمل جمعية طفرة وحدها المسؤولية عن محتواها، ولا ينبغي بأي حال من الأحوال اعتبار هذا المحتوى عاكسا لموقف الاتحاد الأوروبي.

بتمويل مشترك من
الاتحاد الأوروبي

TAFRA

لماذا هذا التقرير؟ 7
بخصوص طفرة 9
بخصوص مشروع مؤشر الحد الأدنى من البيانات II 10
I. المرجعية المعيارية لمؤشر الحد الأدنى من البيانات الخاص بالبرلمان 11
1. الإطار القانوني الوطني المتعلق بالحق في الحصول على المعلومات 12
2. الالتزامات الدولية والتوصيات والممارسات الفضلى المتعلقة بنشر البيانات البرلمانية 14
II. تصميم مؤشر الحد الأدنى من البيانات الخاصة بالبرلمان 17
1. تعريف المعلومات المشكلة لمؤشر الحد الأدنى من البيانات الخاص بالبرلمان 18
2. تنظيم مؤشر الحد الأدنى من البيانات الخاص بالبرلمان 21
3. الممارسات الفضلى في مجال نشر البيانات البرلمانية 23
III. نتائج مؤشر الحد الأدنى من البيانات الخاص بالبرلمان 24
1. امتثال موقع البرلمان لمؤشر الحد الأدنى من البيانات الخاص بالبرلمان 25
2. الممارسات الفضلى المتعلقة بنشر البيانات البرلمانية 31
التوصيات 49

لماذا هذا التقرير؟

يعتبر اعتماد القانون المتعلق بالحصول على المعلومات عام 2018 نقلة نوعية في تاريخ الحكامة والشفافية في المغرب. ويشمل هذا القانون محورين أساسيين: من جهة أولى النشر الاستباقي للمعلومات من قبل الهيئات العمومية ومن جهة ثانية واجب هذه الأخيرة في الرّد على طلبات الحصول على المعلومات التي يقدمها المواطنون والمواطنات. فبينما يحث الشكل الأول المؤسسات على نشر أكبر للمعلومات، يضمن الشكل الثاني للمواطنين الحق في الحصول على معلومات محددة غير متاحة أمام العموم، وذلك وفق شروط وضوابط منصوص عليها في القانون.

منذ اعتماد القانون المتعلق بالحصول على المعلومات، تقوم جمعية «طفرة» بتتبع جهود تطبيقه، ولاسيما الجوانب المتعلقة بالنشر الاستباقي للمعلومات. ولا يقتصر هذا الرصد والتتبع على فحص توفر البيانات وإتاحتها، بل يشمل كذلك تحليل صيغ هذه البيانات وجودتها وإمكانية تتبعها تأريخيا. في هذا الإطار تأتي مقاربة مؤشر الحد الأدنى من البيانات SMIIG-DATA ، حيث تم تطويره في البداية لرصد مدى تطبيق الجماعات الترابية للحق في الحصول على المعلومات وامتثالها لمقتضياته.

دفعنا نجاح هذا المؤشر إلى توسيع نطاقه ليشمل المؤسسات المركزية، وذلك من أجل تقييم امتثالها للمعايير والممارسات الفضلى في مجالي الشفافية والحصول على المعلومات. كما يسمح هذا المؤشر بتتبع تطبيق هذه المعايير زمنيا. يمثل موقع مجلس النواب الإلكتروني، الغني بالبيانات والمعلومات، مجالا متميزا للدراسة في هذا المسعى.

عـلاوة علـى ذلـك، تولـي جمعيـة «طفـرة» أهميـة خاصـة لهـذه البيانـات، وتشـارك بنشـاط منـذ 2019 فـي نشـر قواعـد بيانـات شـاملة خاصـة بالأسـئلة البرلمانيـة وأعضـاء الغرفـة الأولـى للبرلمـان. كمـا تُجـري تحليـلات متعمقـة حـول توزيـع هـذه الأسـئلة البرلمانيـة ومحتوياتهـا، وكذلـك حـول الملفـات الشـخصية / بروفايـلات للبرلمانييـن ونشـاطهم. وتسـعى هـذه المبـادرة إلـى تقديـم نظـرة متعمقـة للديناميـات البرلمانيـة وتسـهيل الوصـول إلـى معلومـات أساسـية للنقـاش العـام والبحـث الأكاديمـي.

وتشـكل النسـخة الأولـى مـن تقريـر مؤشـر الحـد الأدنـى للبيانـات الخاصـة بالبرلمـان جـزءً مـن التزامنـا المسـتمر بالنهـوض بحـق الحصـول علـى المعلومـات العامـة. وتسـلط الضـوء علـى التقدم المحـرز والتحديـات القائمـة مـن أجـل ضمـان التطبيـق النجيـع والكامـل لهـذا الحـق. كمـا يحـدد التقريـر مجموعـة مـن الممارسـات الفضلـى التـي تطبقهـا برلمانـات بلـدان أخـرى فـي مجـال النشـر الاسـتباقي والتـي يمكـن تبنيهـا مـن طـرف البرلمـان المغربـي. حيـث يثـري هـذا الجـرد التوصيـات التـي نقترحهـا، وذلـك مـن أجـل تحسـين قابليـة اسـتخدام البيانـات المنشـورة وتعزيـز شـفافية البرلمـان.

بخصوص طفرة

«طفـرة» هـو مركـز أبحـاث تـم إنشـاؤه سـنة 2014 بالربـاط (المغـرب)، تكمـن مهمتـه فـي تعزيـز تبنـي السياسـات العموميـة المبنيـة علـى الحقائـق والمشـاركة المواطنـة فـي المغـرب، وذلـك عبـر جمـع وتحليـل البيانـات المتعلقـة بالعمـل العمومـي ونشـر البحـث العلمـي وتعزيـز الحـق فـي الحصـول علـى المعلومـات.

مـن أجـل النهـوض بنشـر المعلومـات العموميـة مـن قبـل الدولـة، تركـز «طفـرة» جهودهـا علـى ثلاثـة محـاور اسـتراتيجية:

المواكبة والترافع:
تنخـرط طفـرة بنشـاط فـي مواكبـة جهـود الجهـات الفاعلـة العموميـة فـي مجـال البيانـات المفتوحـة والتوعيـة بتطبيـق الحـق فـي الحصـول علـى المعلومـات. وتتخـذ هـذه المقاربـة شـكل حمـلات تحسيسـية ودورات تدريبيـة مخصصـة، إضافـة إلـى تحديـد البيانـات التـي تحظـى باهتمـام عـام بمعيـة الموظفيـن والباحثيـن وفعاليـات المجتمـع المدنـي.

إنشاء قواعد بيانات والقيام بعملية الرصد:
يتعلـق الأمـر بجمـع معلومـات معقـدة وهيكلتهـا وتحليلهـا ونشـرها، فضـلا عـن تقييـم الفعـل العمومـي وفـق مناهـج كميـة وإنجـاز أبحـاث متعـددة التخصصـات: الاقتصـاد، وعلـم الاجتمـاع والتاريـخ والقانـون.

إعداد التقارير وتطوير المنتجات الرقمية:
تعمـل طفـرة علـى جمـع البيانـات وتنظيفهـا وهيكلتهـا ونشـرها وفقـا لمعاييـر البيانـات المفتوحـة، وإنتـاج تقاريـر الرصـد، بالإضافـة إلـى تصميـم المنصـات الرقميـة الموجهـة للبيانـات وتطويرهـا ونشـرها.

بخصوص مؤشر الحد الأدنى من البيانات II أو SMIIG DATA II

يندرج مشروع مؤشر الحد الأدنى من البيانات II في صميم مهمة طفرة، أي تحسين فهم المؤسسات المغربية باستخدام المعلومات كرافعة للتأثير. وتتمثل أهدافه في:

- تقوية الشفافية داخل الهيئات المنتخبة، على الصعيدين الوطني (مجلس النواب) والمحلي (الجماعات الترابية).
- تعزيز المشاركة المواطنة عبر النهوض بالحق في الحصول على المعلومات وتشجيع البيانات المفتوحة.

ويشكل مشروع مؤشر الحد الأدنى من البيانات II، الذي يتم تنزيله بتمويل مشترك من الاتحاد الأوروبي، امتدادا للأنشطة المنجزة في إطار النسخة الأولى من مشروع SMIIG DATA (الذي انطلق عام 2019 واختتم عام 2022).

ساهمت المرحلة الأولى من المشروع في تحسين معرفة واستيعاب الإطار القانوني المتعلق بالحق في الحصول على المعلومات في المغرب من خلال تنظيم دورات تكوينية لفائدة 274 مشاركة ومشارك، وكذا دعم جماعتين في إطلاق موقعيهما الإلكترونيين وتحسين امتثال المواقع الإلكترونية لخمس جماعات للأحكام القانونية والتنظيمية المتعلقة بالنشر الاستباقي، وكذا عن المساهمة خلق دينامية إيجابية حول نشر البيانات لدى الجماعات عبر مؤشر الحد الأدنى من البيانات.

I. المرجعية المعيارية لمؤشر الحد الأدنى من البيانات الخاص بالبرلمان

ينبني الحق في الحصول على المعلومات على مجموعة من النصوص القانونية والالتزامات الوطنية والتوصيات والممارسات الفضلى الصادرة عن هيئات دولية. ترمي هذه العناصر إلى النهوض بالشفافية وإتاحة المعلومات، ولاسيما ما يتعلق بالبيانات البرلمانية. سنقوم في هذا الفصل من التقرير بتقديم الإطار القانوني وكذا التوصيات والممارسات الفضلى على المستوى الدولي التي تم الاستناد عليها في إعداد مؤشرنا.

1. الإطار القانوني الوطني المتعلق بالحق في الحصول على المعلومات

1.1. الدستور

يضطلع دستور 2011 بدور رئيسي في تعزيز الحق في الحصول على المعلومات في المغرب، ويوفر له ضمانة دستورية. حيث ينص الفصل 27 على حق المواطنين والمواطنات في الحصول على المعلومات التي توجد في حوزة الهيئات المكلفة بخدمة المرفق العام والمؤسسات المنتخبة والإدارة العمومية، ويعتبره ضمن الحقوق الأساسية. وتسري هذه المقتضيات على المؤسسة التشريعية كذلك، كما ورد في الفصل 68، والذي ينص على أن جلسات مجلسي البرلمان عمومية وعلى نشر محضر مناقشات الجلسات العامة برمته في الجريدة الرسمية للبرلمان.

2.1. القانون رقم 31-13 المتعلق بالحق في الحصول على المعلومات

يشكل القانون رقم 31-13، الصادر عام 2018، الإطار القانوني المنظم للحق في الحصول على المعلومات التي في حوزة الهيئات العمومية. ويسري هذا القانون على مجلس النواب كما ورد ذلك صراحة في فصله الثاني.

تنص المادة 10 من هذا القانون على أنه يتعين نشر مجموعة من المعلومات بشكل استباقي من قبل مجلس النواب. ويشمل هذا الأمر على وجه الخصوص المقتضيات المتعلقة بالعمل التشريعي على غرار مشاريع القوانين ومقترحات القوانين المقدمة من قبل أعضاء من قبل أعضاء البرلمان والحكومة، بالإضافة إلى النصوص التشريعية والتنظيمية.

فيما يخص التسيير الإداري والمالي للمجلس، فيتعين عليه نشر المعلومات المتعلقة بمهامه وهياكله الإدارية، وكذا المساطر والدوريات والدلائل التي يستخدمها موظفوه، وأيضا المعلومات المتعلقة بالميزانية وبرامج صفقاته العمومية.

3.1. النظام الداخلي لمجلس النواب

يضم النظام الداخلي لمجلس النواب مقتضيات من شأنها تحسين الحصول على المعلومات بالنسبة للمواطنين والمواطنات ووسائل الإعلام. حيث تنيط المادة 129 بمكتب المجلس مسؤولية تحديد إستراتيجية التواصل مع الخارج، ولاسيما ما يتعلق بالإعلام وهيئات المجتمع المدني.

وعلى النحو ذاته، تنص المادة 132 على عقد ندوة صحفية في نهاية كل دورة لتقديم حصيلة أعمال المجلس، وذلك من أجل تعزيز شفافية أنشطته.

هذا وتكلف المادة 133 رئاسة المجلس باتخاذ الإجراءات الخاصة بمتابعة نشر وإذاعة النقاشات والقرارات المتخذة خلال الجلسات العمومية وداخل اللجان. حيث تهدف هذه المقتضيات إلى ضمان النشر الدقيق لما يجري من مناقشات، مع تسهيل مهمة وسائل الإعلام في تغطية الأحداث والنقاشات البرلمانية.

2. الالتزامات الدولية والتوصيات والممارسات الفضلى المتعلقة بنشر البيانات البرلمانية

تشجع التشريعات الوطنية المتعلقة بالحق في الحصول على المعلومات الإدارات العمومية على نشر أكبر قدر ممكن من المعلومات، باستثناء البيانات ذات الطابع السري. وبينما يحدد القانون بدقة البيانات المستثناة من الحق في الحصول على المعلومات، فإنه بقي «صامتا» بشأن أكبر قدر من المعلومات التي يتعين على الإدارات نشرها. ولذلك يعتبر الاستناد إلى الإطار المعياري الدولي أمرا مهما في هذا الصدد.

1.2. الشراكة من أجل الحكومة المنفتحة

انضم مجلس النواب إلى الشراكة من أجل الحكومة المنفتحة شهر أكتوبر 2019. ومنذ ذلك الحين، أضحت هذه المبادرة العالمية الرامية إلى تشجيع الشفافية الحكومية والمشاركة المواطنة والحكامة الجيدة الإطار المرجعي لمقاربة الانفتاح المعتمدة من قبل مجلس النواب. وقد تم تجسيد هذا الانخراط في مجموعة من الالتزامات الواردة في خطتي العمل الأولى (2019-2021) والثانية (2022-2023).

وتهدف هذه الالتزامات إلى تسهيل فهم أدوار ومهام المؤسسة في أوساط المواطنين والمواطنات، مع تحسين قدرة هؤلاء على الحصول على الوثائق والبيانات التي تقوم بإنتاجها.

في إطار خطة العمل الثانية، تشمل التزامات البرلمان ما يلي:

الالتزام 1: تعزيز الشراكة مع بقية الفاعلين الاجتماعيين من أجل النهوض بالثقافة الديموقراطية،

الالتزام 2: تشجيع برلمان القرب،

الالتزام 3: انفتاح البرلمان على الجمهور العريض (استقبال المواطنين والمواطنات، ولاسيما الشباب والطلبة والتلاميذ)،

الالتزام 4: تعزيز البرلمان الرقمي،

الالتزام 5: انخراط المواطنين في العمليات التشريعية وفي مراقبة السياسات العمومية و تقييمها .

2.2. التوصيات والممارسات الفضلى الصادرة عن الهيئات الدولية

1.2.2. البنك الدولي

قام البنك الدولي بحصر قائمة من سبعة معايير أساسية لضمان نشر متكامل للمعلومات العمومية:

- يجب أن تكون المعلومات عمومية: تتم معالجة بيانات الإدارات العمومية بنية تحقيق الانفتاح، في إطار الحدود التي يخولها القانون ووفقا للقيود السارية المفعول.
- يجب أن تكون المعلومات ميسَّرة: تتم إتاحة البيانات في صيغ عملية وقابلة للتعديل ومفتوحة بما يسهل الحصول عليها وتنزيلها وفهرستها والبحث فيها.
- يجب أن تكون المعلومات صريحة: تكون البيانات موصوفة بشكل يتيح لمستخدميها التعرف على ما يكفي من المعلومات التي تمكنهم من استيعابها.
- يجب أن تكون المعلومات قابلة لإعادة الاستخدام: تتم إتاحة البيانات المفتوحة في صيغة مفتوحة لا يحد من استخدامها.
- يجب أن تكون المعلومات كاملة: يتم نشر البيانات في شكلها الأساسي (كما تم جمعها من المصدر) بأعلى مستوى ممكن من التفصيل الذي يسمح به القانون وبقية الضوابط السارية الأخرى.
- يجب أن تكون المعلومات محيَّنة: يتم نشر البيانات في إطار زمني يحفظ قيمتها.
- يجب إدارة المعلومات بعد نشرها: توجد جهة اتصال لتقديم المساعدة في استخدام البيانات والرد على الشكايات المتعلقة بالامتثال لهذه الضوابط.

2.2.2. إعلان الشفافية البرلمانية

إعلان الشفافية البرلمانية أو منصة OpeningParliament.org عبارة عن منتدى دولي يرمي إلى الربط بين منظمات المجتمع المدني المنخرطة في جهود مراقبة ودعم انفتاح برلمانات بلدانها. وتهدف هذه المبادرة إلى تعزيز الشفافية والمسؤولية البرلمانية في العالم برمته عبر مجموعة من التوصيات، بما في ذلك تلك المتعلقة بالحق في الحصول على المعلومات والتي تشمل:

- نشر المعلومات الوظيفية والهيكلية والتشريعية المتعلقة بالبرلمان،
- إتاحة المعلومات الإدارية وبيانات الاتصال بالبرلمانيين وموظفي الفرق البرلمانية،
- نشر سجلات حضور البرلمانيين، وكذلك تصويتهم والتعديلات الفردية التي يقدمونها،
- إتاحة التسجيلات والتقارير ووثائق العمل والميزانيات والنفقات وغيرها من المعلومات البرلمانية.

3.2.2. الاتحاد البرلماني الدولي

يقترح الاتحاد البرلماني الدولي، الذي يعد برلمان المملكة المغربية أحد أعضائه، مبادئ توجيهية خاصة بمواقع البرلمانات الإلكترونية من أجل تعزيز فعالية هذه الأخيرة وتيسير الوصول إليها. وتشمل هذه التوصيات ما يلي:

- نشر السيرة الذاتية لكل عضو من أعضاء البرلمان وكذا معلومات حول دائرته الانتخابية وانتمائه السياسي وأدواره ومسؤولياته داخل البرلمان،
- نشر معلومات أساسية حول وضعية أعضاء البرلمان، من قبيل الأجور والتعويضات والممتلكات وتضارب المصالح ومدونة السلوك والأخلاقيات.
- نشر أجندة أشغال البرلمان، بما في ذلك جدول الأعمال التشريعي وأجندات اللجان والجلسات العمومية وغير العمومية،
- نشر الوثائق الخاصة بالرقابة البرلمانية، بما في ذلك الأسئلة (الكتابية والشفوية) والأجوبة والتصريحات الوزارية وتقارير المهام الاستطلاعية ولجان تقصي الحقائق والأسئلة والمناقشات الخاصة.

II. تصميم مؤشر الحد الأدنى من البيانات الخاصة بالبرلمان

تـم تصميـم مؤشـر الحـد الأدنـى مـن البيانـات المؤسسـاتية المضمونـة الخـاص بالبرلمـان (SMIIG-DATA - البرلمـان) علـى أسـاس الواجبـات القانونيـة للبرلمـان المغربـي والتوصيـات والممارسـات الفضلـى فـي مجـال النشـر الاسـتباقي للمعلومـات البرلمانيـة. وتقـوم المقاربـة المعتمـدة علـى تقييـم نشـر جانبيـن أساسـيين مـن المعلومـات البرلمانيـة:

- البيانات والمعلومات المتعلقة بعمل وتسيير مجلس النواب.
- البيانات والمعلومات المتعلقة بأنشطة النواب والنائبات داخل المجلس.

1. تعريف المعلومات المشكلة لمؤشر الحد الأدنى من البيانات الخاصة بالبرلمان

إن العناصر المشكلة لمؤشر الحد الأدنى من البيانات، منصوص عليها في المراجع القانونية الوطنية و في التوصيات والممارسات الفضلى الدولية. ويتضمن الجدول التالي كافة هذه المراجع.

1.1. الانفتاح والمشاركة المواطنة

المعلومة	الإطار المرجعي
أسماء وبيانات الاتصال بالموظفين المكلفين بالمعلومات	المادة 12 من القانون رقم 31-13
أدوار مجلس النواب ومهامه	المادة 10 من القانون رقم 31-13
بيانات الاتصال بالنواب والنائبات	التوصية 6.1.ج. الاتحاد البرلماني الدولي
بيانات الاتصال بمجلس النواب	المادة 10 من القانون رقم 31-13
وجود آلية/فضاء إلكتروني للتشاور المسبق والمستمر مع المواطنين على الإنترنيت	المادة 156 من الدستور
الأجندة البرلمانية	التوصية 3.1.ج. الاتحاد البرلماني الدولي
معلومات عن بيوغرافية حول النواب والنائبات: السمات الاجتماعية والديموغرافية، السير الذاتية	التوصية 6.1.و. الاتحاد البرلماني الدولي
معلومات وظيفية حول النواب والنائبات: الانتماء السياسي والمسؤوليات والأدوار داخل المجلس	التوصية 6.1.ب. الاتحاد البرلماني الدولي

2.1. أنشطة النواب والنائبات البرلمانيين (الأنشطة التشريعية/ /أنشطة المراقبة/ الأنشطة الدبلوماسية/ أنشطة أخرى)

المعلومة	الإطار المرجعي
حضور النواب والنائبات	التوصية 24 من إعلان الشفافية البرلمانية
سجل تصويت النواب والنائبات	التوصية 20 من إعلان الشفافية البرلمانية
محضر مناقشات الجلسات العامة برمته	المادة 68 من الدستور
مقترحات ومشاريع القوانين التي تم إيداعها	المادة 10 من القانون رقم 31-13
الاتفاقيات الجاري التصديق أو الانضمام إليها	المادة 10 من القانون رقم 31-13
تقارير اللجان البرلمانية ومداولاتها	المادة 10 من القانون رقم 31-13
تتبع التعديلات البرلمانية	المادة 10 من القانون رقم 31-13
النصوص التشريعية المعتمدة	المادة 10 من القانون رقم 31-13
الأسئلة الشفوية والكتابية	التوصية 4.2.ج. الاتحاد البرلماني الدولي
تقارير تقييم السياسات العمومية	المادة 10 من القانون رقم 31-13
تقارير البعثات الاستطلاعية ولجان تقصي الحقائق	المادة 10 من القانون رقم 31-13
تقارير البعثات الدبلوماسية البرلمانية	المادة 10 من القانون رقم 31-13

3.1. الشفافية والحكامة

المعلومة	الإطار المرجعي
الهيكل التنظيمي لمجلس النواب	المادة 10 من القانون رقم 31-13
النظام الداخلي لمجلس النواب	المادة 10 من القانون رقم 31-13
المساطر والدوريات والدلائل الإدارية	المادة 10 من القانون رقم 31-13
مباريات التوظيف وطلبات الترشيح	المادة 10 من القانون رقم 31-13
سجل الشفافية (التصريح بمجموعات الضغط وتضارب المصالح)	التوصية 25 من إعلان الشفافية البرلمانية
التصريحات المتعلقة بممتلكات النواب والنائبات	المادة 85 مكرر من القانون التنظيمي رقم 50-07 القاضي بتتميم القانون التنظيمي رقم 31-97 المتعلق بمجلس النواب. التوصية 24 من إعلان الشفافية البرلمانية
البرنامج التوقعي للصفقات العمومية	المادتان 14 و15 من الظهير رقم 2-12-349 المتعلق بالصفقات العمومية
هوية الموظفين العاملين لحساب الفرق البرلمانية	التوصية 23 من إعلان الشفافية البرلمانية
ميزانية مجلس النواب	المادة 10 من القانون رقم 31-13

2. تنظيم مؤشر الحد الأدنى من البيانات الخاصة بالبرلمان

تتوزع العناصر المشكلة لمؤشر الحد الأدنى من البيانات الخاصة بالبرلمان على ثلاثة أقسام:

المشاركة المواطنة:

تهدف المعلومات المجمعة في هذا القسم إلى تمكين المواطنين والمواطنات من متابعة عمل البرلمان وكذا طبيعة العمل البرلماني وأهميته. كما تسهل التواصل مع النواب والنائبات والأطقم الإدارية للبرلمان، مع تشجيع المشاركة المواطنة النشيطة في مختلف أنشطة المجلس وأعماله. ويعزز نشر هذه العناصر شفافية المؤسسة البرلمانية ويقوي المشاركة المواطنة على اعتبارها لبنة أساسية من لبنات الديموقراطية التمثيلية.

أنشطة النواب والنائبات:

تشمل هذه الفئة كافة المعلومات المتعلقة بأداء والتزام النواب والنائبات، بما في ذلك حضورهم ومشاركتهم ومساهمتهم في الأنشطة البرلمانية المتعلقة بالتشريع ومراقبة السلطة التنفيذية وتقييم السياسات العمومية، وكذا انخراطهم في المهام الدبلوماسية.

الشفافية والحكامة:

تغطي معلومات هذا القسم التفاصيل التي يجب إخبار المواطنين والمواطنات بها فيما يتعلق بالتسيير الإداري والمالي لمجلس النواب، وكذا المعلومات المتعلقة بأنشطة الضغط وتضارب المصالح المصرح بها من قبل النواب والنائبات. إذ يكمن الهدف منها في ضمان الشفافية والحكامة المسؤولة داخل المؤسسة البرلمانية.

يكتسي كل واحد من عناصر المعلومات الواردة في هذه الأقسام الثلاثة طابعا إجباريا أو موصى به.

لم يتم تقييم المعلومات العمومية التي يقوم مجلس النواب بنشرها من منظور توفرها فقط، بل شمل التقييم مدى امتثالها للممارسات الفضلى والتوصيات المذكورة في الفصل السابق. علاوة على ذلك، تم تقييم هذه المعلومات بناءً على صيغتها ومدى وجاهتها من خلال تطبيق المعايير الثلاثة التالية:

الاكتمال: أن تكون المعلومات كاملة، حيث تجمع كافة العناصر الضرورية لجعل المعلومات المنشورة مفيدة للمواطنين. على سبيل المثال، يجب أن تشمل بيانات الشخص المكلف بالمعلومات في البرلمان الاسم والصفة وعنوان البريد الإلكتروني.

استخدام الصيغة المفتوحة وقابلية إعادة الاستخدام: تعتبر البيانات مفتوحة وقابلة لإعادة الاستخدام عندما يكون بالإمكان تنزيلها واستعمالها لأجل أغراض من قبيل تتبع الأنشطة البرلمانية وإعداد قواعد بيانات والبحث الأكاديمي. وعلى سبيل التوضيح، إذا تعلق الأمر بمقترح قانون، ينبغي أن يتم نشر هذا الأخير في صيغة (HTML) أو (TEXT) عوض (PDF). علاوة على تسهيل هذه الصيغة لقراءة البيانات المنشورة، فهي تسمح بإعادة استخدامها لأغراض البحث والتحليل.

التأريخ: تكون المعلومة ذات طابع تأريخي عندما تغطي فترة زمنية ممتدة ويكون تسلسلها التاريخي موثقا. في هذا التقرير، نعتبر أن المعلومة ذات طابع تأريخي إذا كانت واردة في أرشيفات الولاية التشريعية السابقة. على سبيل المثال، إذا كانت لائحة مشاريع القوانين المعتمدة من قبل المجلس تغطي على الأقل الولايتين الحالية والسابقة، فإنها تعتبر معلومة ذات طابع تأريخي.

3. الممارسات الفضلى في مجال نشر البيانات البرلمانية

من أجل جرد الممارسات الفضلى التي يمكن استلهامها وتكييفها مع السياق المغربي، قمنا بفحص المواقع الإلكترونية لأربعة برلمانات (تونس، البحرين، المملكة المتحدة وجنوب أفريقيا). وتسعى هذه المقاربة إلى دعم جهود مجلس النواب في مجال تعزيز الشفافية ونشر المعلومات، مع تسليط الضوء على الممارسات المعمول بها إقليميا وقاريا ودوليا.

وقد قمنا بالتركيز على البلدان الأربعة المذكورة للأسباب التالية:

- المملكة المتحدة: بوصفها عضو مؤسس للشراكة من أجل الحكومة المنفتحة، ولأنها أجرت إصلاحات بنيوية معترف بها في مجال الشفافية ونشر المعلومات العمومية بشكل عام والبرلمانية على وجه الخصوص.
- جنوب أفريقيا: بوصفها عضو مؤسس للشراكة من أجل الحكومة المنفتحة، وهي بلد أفريقي ورائد إقليمي في مجال الحق في الحصول على المعلومات حسب مؤشر Open Data Baraometer.
- تونس: بوصفها عضو في الشراكة من أجل الحكومة المنفتحة، وهي بلد أفريقي قريب جغرافيا من المغرب.
- البحرين: باعتبارها ملكية دستورية مستقرة في منطقة أفريقيا والشرق الأوسط ولها برلمان بغرفتين.

III. نتائج مؤشر الحد الأدنى من البيانات الخاص بالبرلمان

نعرض في هذا الفصل نتائج تقييم الموقع الإلكتروني لمجلس النواب وفق مؤشر الحد الأدنى من البيانات الخاص بالبرلمان. كما يشمل الممارسات الفضلى التي تم الوقوف عليها في المواقع الإلكترونية لبرلمانات كل من تونس والبحرين والمملكة المتحدة وجنوب أفريقيا.

1. امتثال موقع البرلمان لمؤشر الحد الأدنى من البيانات الخاص بالبرلمان

نسعى في هذا الجزء إلى تقييم مدى امتثال موقع مجلس النواب الإلكتروني لمؤشر الحد الأدنى من البيانات الخاص بالبرلمان. وبعبارة أخرى، يتعلق الأمر بمعرفة هل يتم نشر معلومات معينة، ذات صلة بعمل الغرفة وأنشطة النواب والنائبات، بشكل استباقي على الموقع الإلكتروني. ويمكن تقديم النتائج على النحو التالي:

1.1. الانفتاح والمشاركة المواطنة

يتطرق الشق الأول من مؤشر الحد الأدنى من البيانات الخاص بالبرلمان لنشر المعلومات الرامية إلى تعزيز انفتاح مجلس النواب وتشجيع المشاركة المواطنة وتسهيل الاتصال بين المواطنين والمجلس والنواب.

ويلخص الجدول الوارد بعده حالة نشر المعلومات المتعلقة بالانفتاح والمشاركة المواطنة:

الجدول 1: المعلومات الإلزامية (لا تسري معايير الاكتمال والصيغة المفتوحة والتأريخ على هذه المعلومات)

المعلومة	توفرها
أسماء وبيانات الاتصال بالموظفين المكلفين بالمعلومات	✗
أدوار مجلس النواب ووظائفه	✓
بيانات الاتصال بالنواب والنائبات	✗
بيانات الاتصال بمجلس النواب	✓
وجود آلية/فضاء إلكتروني للتشاور المسبق والمستمر مع المواطنين والمواطنات	✓

الجدول 2: المعلومات الواردة في التوصيات (لا تسري معايير الاكتمال والصيغة المفتوحة والتأريخ على هذه المعلومات)

المعلومة	توفرها
الأجندة البرلمانية	✓
معلومات حول السيرة الذاتية للنواب والنائبات: السمات السوسيوديموغرافية، السيرة الذاتية	✗
المعلومات الوظيفية الخاصة بالنواب والنائبات: الانتماء الحزبي، المسؤوليات والأدوار	✓

من أصل ثمان مكونات في هذا القسم ، يتوفر الموقع الإلكتروني لمجلس النواب على أربعة:

- أدوار المجلس ووظائفه،
- بيانات الاتصال بالمجلس،
- أجندة الأشغال البرلمانية
- المعلومات الوظيفية الخاصة بالنواب والنائبات.

علاوة على ذلك، يتضمن الموقع الإلكتروني فضاءً خاصا بالتشاور، حيث يمكن للمواطنين والمواطنات الإدلاء بآرائهم حول مشاريع ومقترحات القوانين التي يجري التداول فيها.

على العكس من ذلك، تم تسجيل غياب المعلومات التالية:

- اسم وبيانات الاتصال بالموظفين المكلفين بالمعلومات،
- بيانات الاتصال بالنواب والنائبات،
- معلومات بشأن السير الذاتية للنواب والنائبات،

2.1. الأنشطة البرلمانية

تشمل المعلومات ذات الصلة بالنشاط البرلماني البيانات المتعلقة بمساهمة كل واحد من النواب والنائبات في العمل التشريعي ومراقبة العمل الحكومي وتقييم السياسات العمومية وكذلك الأنشطة الدبلوماسية.

وإضافة إلى توفر هذه البيانات على الموقع، فقد قمنا بفحص مدى امتثالها لمعايير إضافية تتعلق باكتمال البيانات وقابلية تأريخها ونشرها في صيغة مفتوحة.

ونقـدم فـي الجـدول الموالـي الوضعيـة الحاليـة لنشـر مختلـف المعلومـات المتعلقـة بالأنشـطة البرلمانيـة:

الجدول 3: المعلومات الإلزامية

المعلومة	توفرها	هل المعلومة كاملة؟	هل توجد في صيغة مفتوحة	تأريخها
محاضر مناقشات الجلسات العامة برمته	✓	نعم	لا	ترجع إلى عام 2015
مقترحات ومشاريع القانون التي تم إيداعها	✓	نعم	لا	الولاية التشريعية الحالية
الاتفاقيات قيد التصديق أو الانضمام	✓	نعم	لا	الولاية التشريعية الحالية
تقارير اللجان البرلمانية ومداولاتها	✓	نعم	لا	ترجع إلى عام 2020
النصوص التشريعية المعتمدة	✓	نعم	لا	الولاية التشريعية الحالية
الأسئلة الشفوية والكتابية	✓	نعم	نعم	تعود لعام 2011
تقارير تقييم السياسات العمومية	✓	لا	لا	تعود لعام 2016
تقارير البعثات الاستطلاعية ولجان تقصي الحقائق	✓	نعم	لا	تعود لعام 1991
تقارير المهام الدبلوماسية البرلمانية	✓	نعم	لا	الولاية التشريعية الحالية

الجدول 4: المعلومات الواردة في التوصيات:

المعلومة	توفرها	مكتملة	صيغة مفتوحة	قابلة التأريخ
حضور النواب والنائبات	✗	-	-	-
سجل تصويت النواب والنائبات	✗	-	-	-
تتبع التعديلات البرلمانية	✗	-	-	-

تم الوقوف على أن موقع مجلس النواب الإلكتروني يقوم بانتظام بنشر البيانات التالية:

- محاضر مناقشات الجلسات العامة برمتها،
- مقترحات ومشاريع القوانين المودعة،
- الاتفاقيات قيد التصديق أو الانضمام،
- تقارير اللجان البرلمانية ومداولاتها،
- النصوص التشريعية المعتمدة،
- الأسئلة الشفوية والكتابية،
- تقارير تقييم السياسات العمومية،
- تقارير البعثات الاستطلاعية ولجان تقصي الحقائق،
- تقارير المهام الدبلوماسية البرلمانية.

تجدر الإشارة إلى انه يتم نشر الأسئلة البرلمانية في صيغة مفتوحة على موقع المجلس الإلكتروني. وقد سمح استخدام هذه الصيغة بإحداث قاعدة بيانات تضم عشرين ألف سؤال تم تقديمها خلال الدورات الأربع الأولى من الولاية التشريعية الحادية عشر الجارية. وقد تم تحليل قاعدة البيانات المذكورة في تقرير صادر عن جمعية «طفرة» سنة 2024 بعنوان «ماذا يفعل النواب والنائبات. النشاط البرلماني في المغرب من خلال أسئلة النواب والنائبات البرلمانيين».

على الرغم من ذلك، تنبغي الإشارة أن نشر بعض البيانات لا يلبي كافة معايير الانفتاح وقابلية الاستخدام. هذا وتبدو قابلية تأريخ بعض المعلومات محدودة، ولاسيما النصوص التشريعية المتعمدة وتقارير المهام الدبلوماسية البرلمانية. وباستثناء الأسئلة البرلمانية، يتم نشر معظم البيانات في صيغة (PDF)، مما يحدّ عملية استغلالها. ويشمل هذا الأمر على وجه الخصوص محاضر المناقشات البرلمانية الكاملة، وكذا تقارير اللجان البرلمانية ومداولاتها. علاوة على ذلك، هناك معطيات محدودة زمنيا، على غرار مقترحات ومشاريع

القوانين والنصوص التشريعية المعتمدة. كما تجدر الإشارة إلى التأخير الملاحظ في نشر بعض تقارير تقييم السياسات العمومية.

ممّا يجعل من الصعب تتبع وتقييم الأداء الفعلي للنواب والنائبات وكذا مواقفهم في إطار العملية التشريعية.

3.1. الشفافية والحكامة

يتعلق المكون الثالث من مكونات مؤشر الحد الأدنى من البيانات الخاص بالبرلمان بالمعلومات الخاصة بالتسيير الإداري والمالي للمجلس، وكذا البيانات المتعلقة بالممتلكات والتصريح بتضارب المصالح.

ويلخص الجدول الموالي الوضعية الحالية لنشر المعلومات المتعلقة بشفافية المجلس وحكامته:

الجدول 5: المعلومات الإلزامية (لا تسري معايير الاكتمال والصيغة المفتوحة والتأريخ على هذه المعلومات)

المعلومة	توفرها
الهيكل التنظيمي لمجلس النواب	✓
النظام الداخلي لمجلس النواب	✓
المساطر والدوريات والدلائل الإدارية	✓
مباريات التوظيف وطلبات الترشيح	✗
البرنامج التوقعي للصفقات العمومية	✗
ميزانية مجلس النواب	✗

الجدول 6: المعلومات الواردة في التوصيات (لا تسري معايير الاكتمال والصيغة المفتوحة والتأريخ على هذه المعلومات)

المعلومة	توفرها
سجل الشفافية (التصريح بمجموعات الضغط وتضارب المصالح)	✗
التصريحات بممتلكات النواب والنائبات	✗
هوية الموظفين العاملين لحساب الفرق البرلمانية	✗

من بين مكونات مؤشر الحد الأدنى من البيانات الخاصة بالبرلمان الثلاثة، تبقى المعلومات المتعلقة بالشفافية والحكامة الأقل حضورا ضمن منشورات المجلس. حيث لا يمكن الحصول سوى على ثلاثة أنواع من البيانات عبر الموقع الإلكتروني للمجلس، وهي:

- الهيكل التنظيمي،
- النظام الداخلي،
- المساطر والدوريات والدلائل الإدارية.

2. الممارسات الفضلى المتعلقة بنشر البيانات البرلمانية

نقدم في هذا الجزء الممارسات الفضلى الرئيسية التي تم الوقوف عليها في المواقع الإلكترونية لأربعة برلمانات (وهي تونس والبحرين والمملكة المتحدة وجنوب إفريقيا)، حيث تمثل خيارات للتحسين يمكن تكييفها مع السياق المغربي من أجل دعم مقاربة مجلس النواب في مجال الانفتاح ونشر البيانات البرلمانية.

2.1. المملكة المتحدة

لقد مكننا تحليل موقع برلمان المملكة المتحدة الإلكتروني من تحديد عدة ممارسات فضلى، وذلك من قبيل:

1. يخصص موقع برلمان المملكة المتحدة الإلكتروني صفحة خاصة لحق الحصول على المعلومات (الشكل 1)، حيث تشمل:

- المعلومات التي يقوم البرلمان بنشرها،
- قائمة المعلومات التي لا توجد بحوزة البرلمان،
- دليل مفصل حول مسطرة الحصول على المعلومات،
- عناوين البريد الإلكتروني من أجل طلب المعلومات.

رغم أن هذه الصفحة لا تحدد أي رقم هاتفي ولا اسم المسؤول الذي ينبغي الاتصال به، إلا أنها تضمن سهولة الحصول على المعلومات وتعرض للإجراءات المعمول بها في هذا الشأن بوضوح.

الشكل 1: صفحة مخصصة لحق الحصول على المعلومات في موقع برلمان المملكة المتحدة الإلكتروني[1].

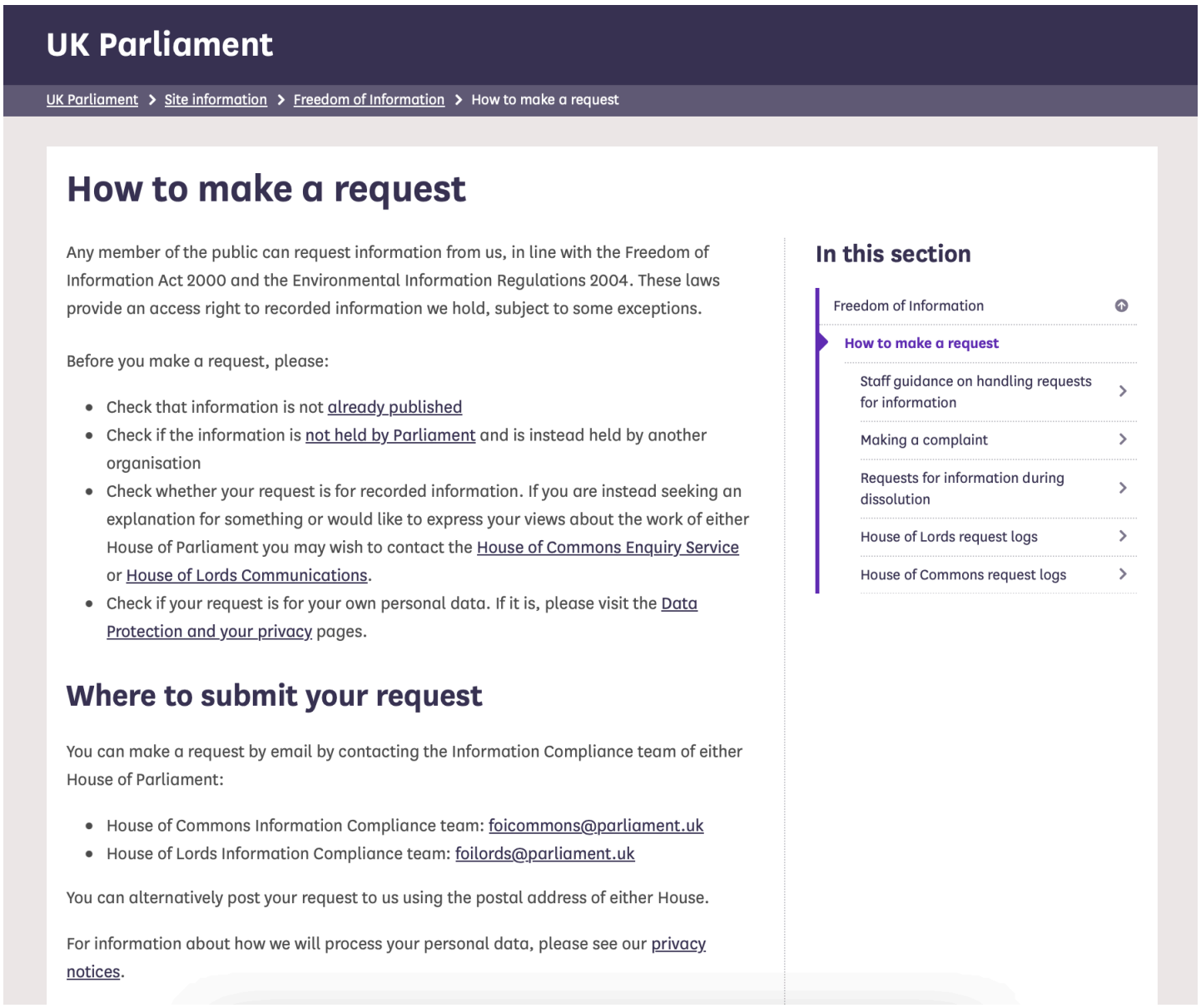

2. فيما يخص سيرة النواب والنائبات وبيانات الاتصال بهم، يقدم الموقع الإلكتروني عدة معلومات (الشكل 2)، بما في ذلك على وجه التحديد:

- المعلومات المتعلقة بالولايات السابقة والمسؤوليات البرلمانية والحكومية التي تقلدها النواب والنائبات،
- عنوان مكتب النائب (ة) ورقم هاتفه وعنوان بريده الإلكتروني،
- الموقع الإلكتروني الشخصي للنائب (ة)،
- بيانات الاتصال بالنائب (ة) على شبكات التواصل الاجتماعي

1 https://www.parliament.uk/site-information/freedom-of-information/how-to-make-a-request/

الشكل 2: معلومات الاتصال بالنائب (ة) في موقع برلمان المملكة المتحدة الإلكتروني[2].

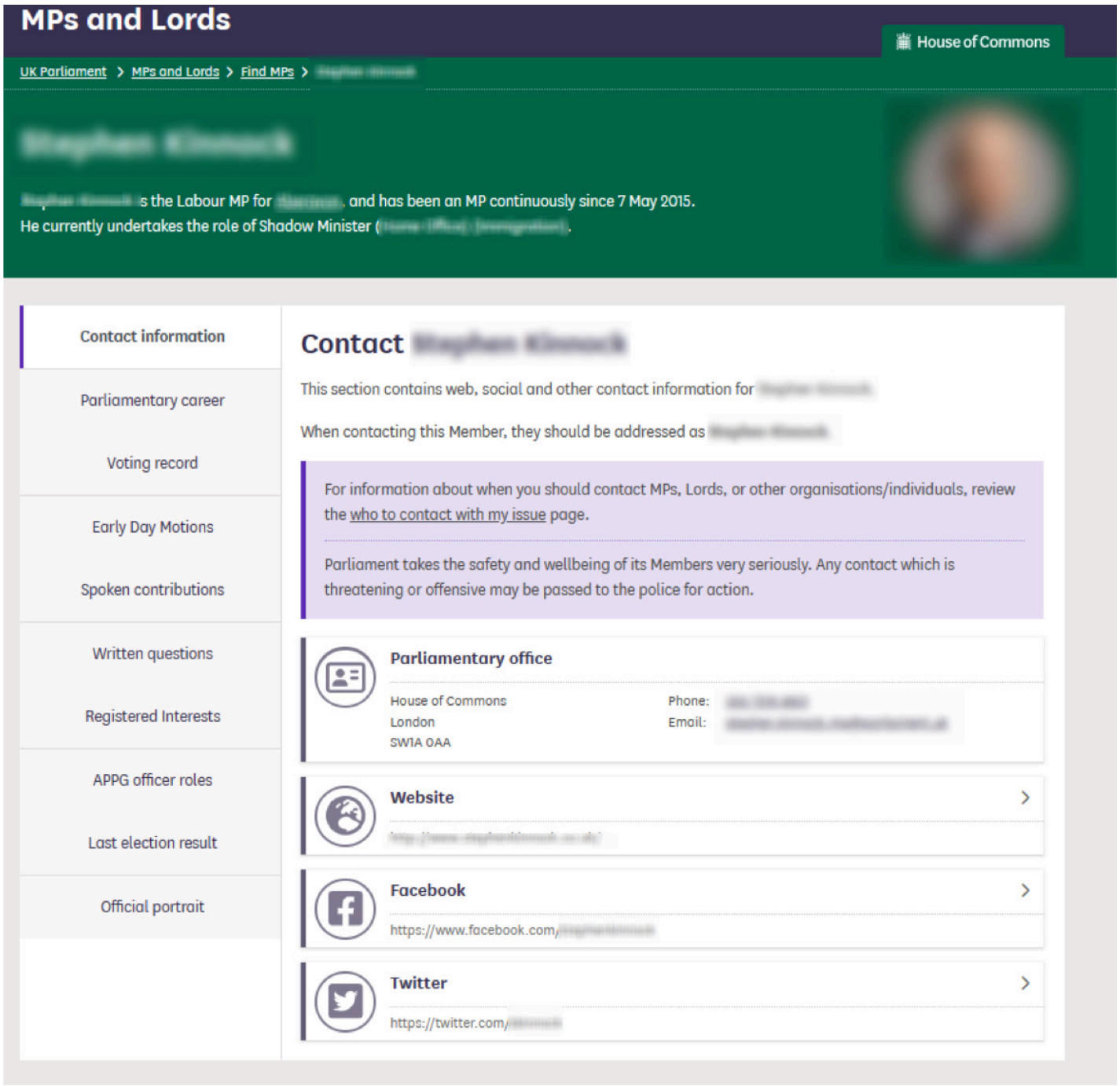

https://members.parliament.uk/member/4359/contact 2

3. كما يسمح موقع برلمان المملكة المتحدة الإلكتروني بتتبع تصويت النواب والنائبات، عبر توفير:

- قائمة إسمية خاصة بنتائج كل تصويت (الشكل 3)، مما يمكن من تحديد نتائج التصويت حسب الحزب، وكذا أصوات كل واحد من النواب والنائبات (650 عضو في مجلس العموم).

الشكل 3: قائمة إسمية خاصة بنتيجة التصويت من موقع برلمان المملكة المتحدة الإلكتروني[3].

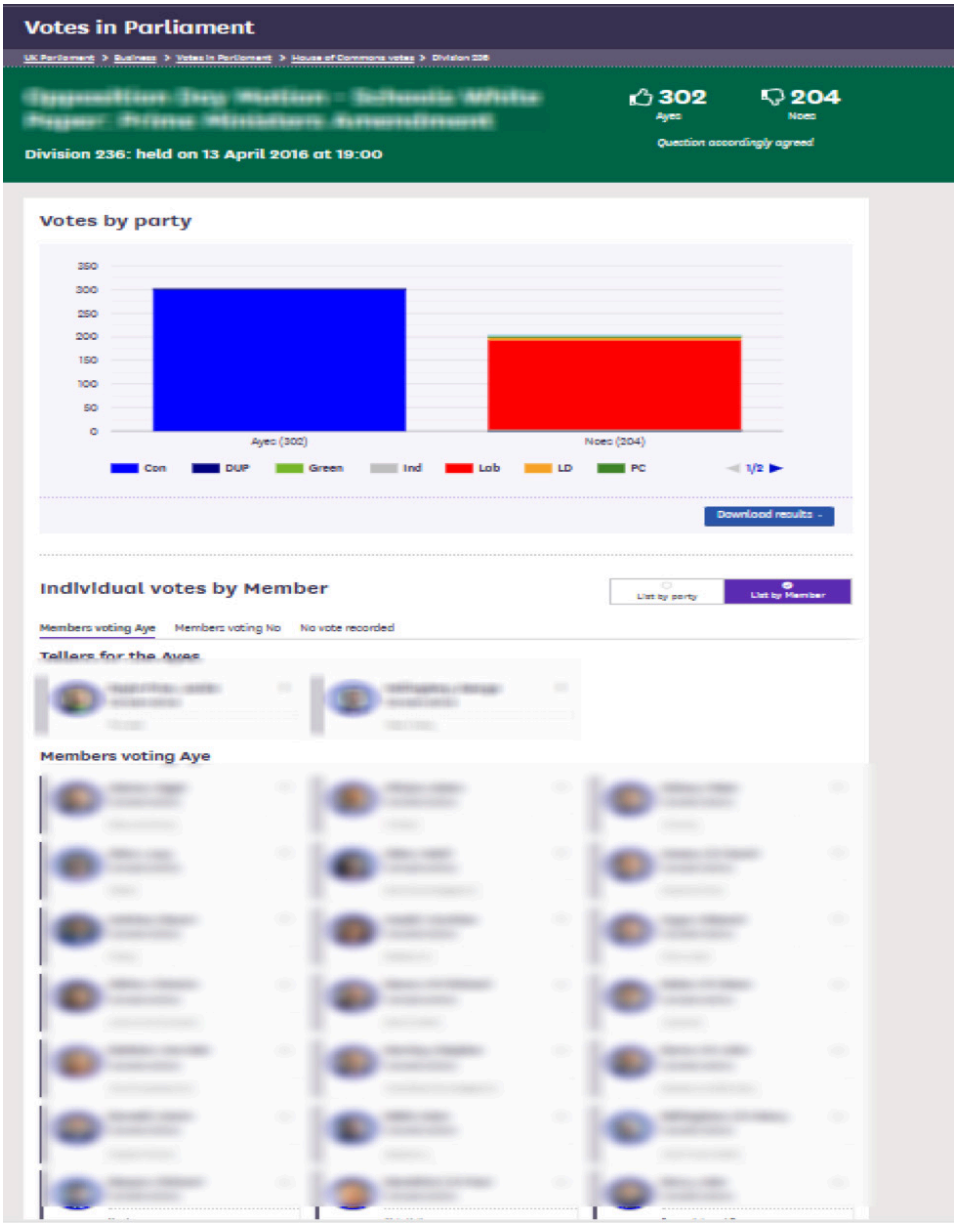

- قائمة الأصوات المعبر عنها من قبل كل واحد من النواب والنائبات (الشكل 4)، مما يسمح بتتبع مواقفهم بخصوص كافة القرارات المتخذة داخل المجلس

3 https://votes.parliament.uk/Votes/Commons/Division/34?byMember=True

الشكل 4: سجل تصويت النائب (ة) على موقع برلمان المملكة المتحدة الإلكتروني[4].

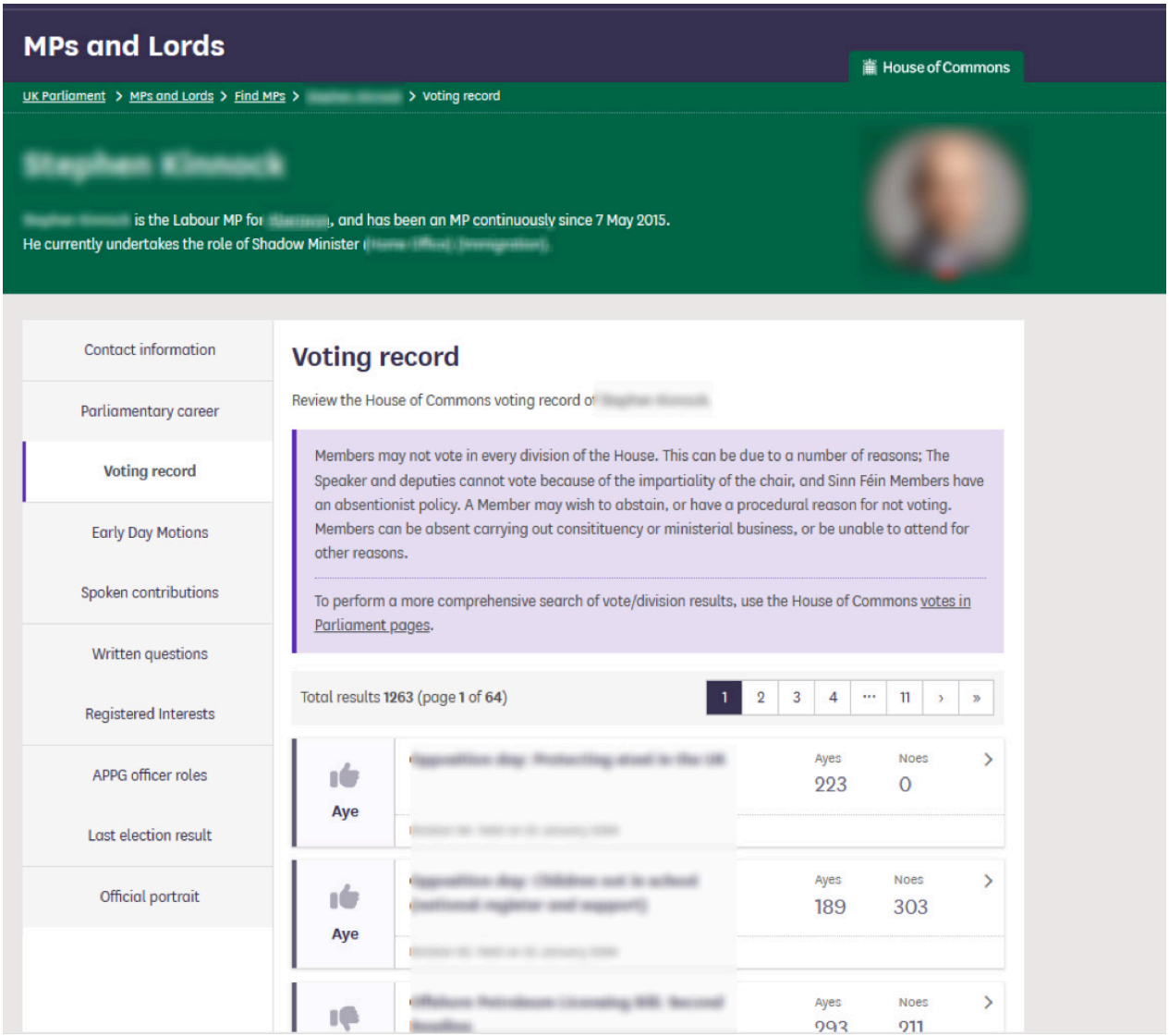

بفضل سجل الممتلكات والمصالح المالية المصرح بها من قبل النواب والنائبات (الشكل 5)، يوفر موقع البرلمان البريطاني الإلكتروني إمكانية الاطلاع على المعلومات المالية الخاصة بكل نائب (ة)، بما في ذلك:

- المداخيل المهنية،
- الهدايا والامتيازات والاستضافات البريطانية المصدر،
- الأموال المتحصل عليها من أجل القيام بزيارات إلى الخارج،
- محفظة الممتلكات العقارية،
- قسم خاص بأي مداخيل أخرى،

4 https://members.parliament.uk/member/4359/voting

الشكل 5: سجل الممتلكات والمصالح المالية المصرح بها من قبل النائب (ة) في موقع برلمان المملكة المتحدة الإلكتروني[5].

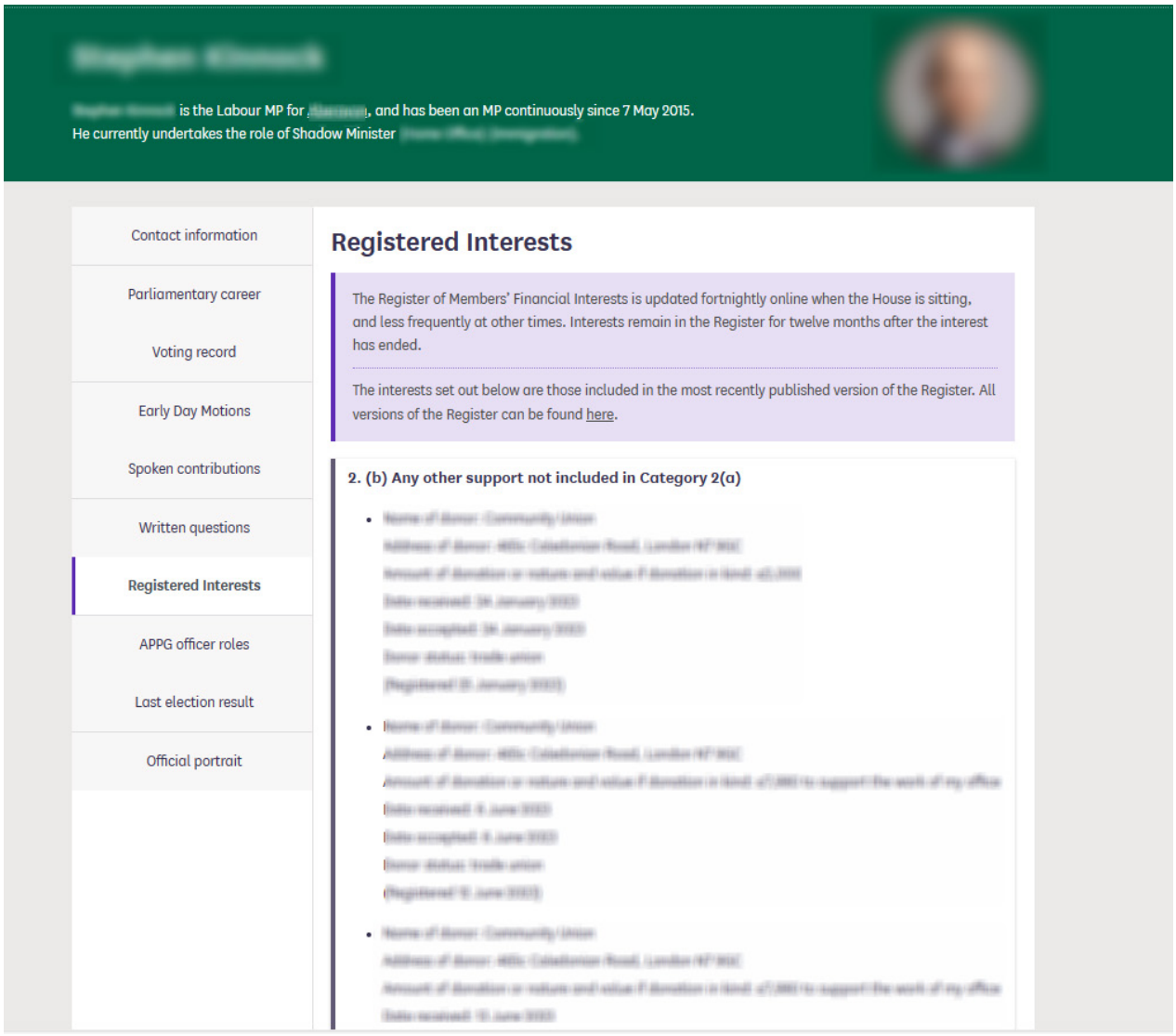

يمكن تتبع هذا السجل تاريخيا، حيث يقدم معلومات عن النواب والنائبات منذ 1997 إلى يومنا هذا. علاوة على ذلك، تم نشر هذا السجل بصيغة مفتوحة تسمح للمواطنين والمواطنات بتحميل السجلات في صيغة (HTML).

5 https://members.parliament.uk/member/4359/registeredinterests

3. بالنسبة للبيانات المتعلقة بالعمل التشريعي والرقابة، يوفر الموقع الإلكتروني في الغالب إمكانية الاطلاع عليها بصيغة مفتوحة (HTML)، ويسري هذا الأمر على:

- النصوص التشريعية (الشكل 6)

الشكل 6: خيار تحميل قانون بصيغة (HTML) عبر موقع برلمان المملكة المتحدة الإلكتروني[6].

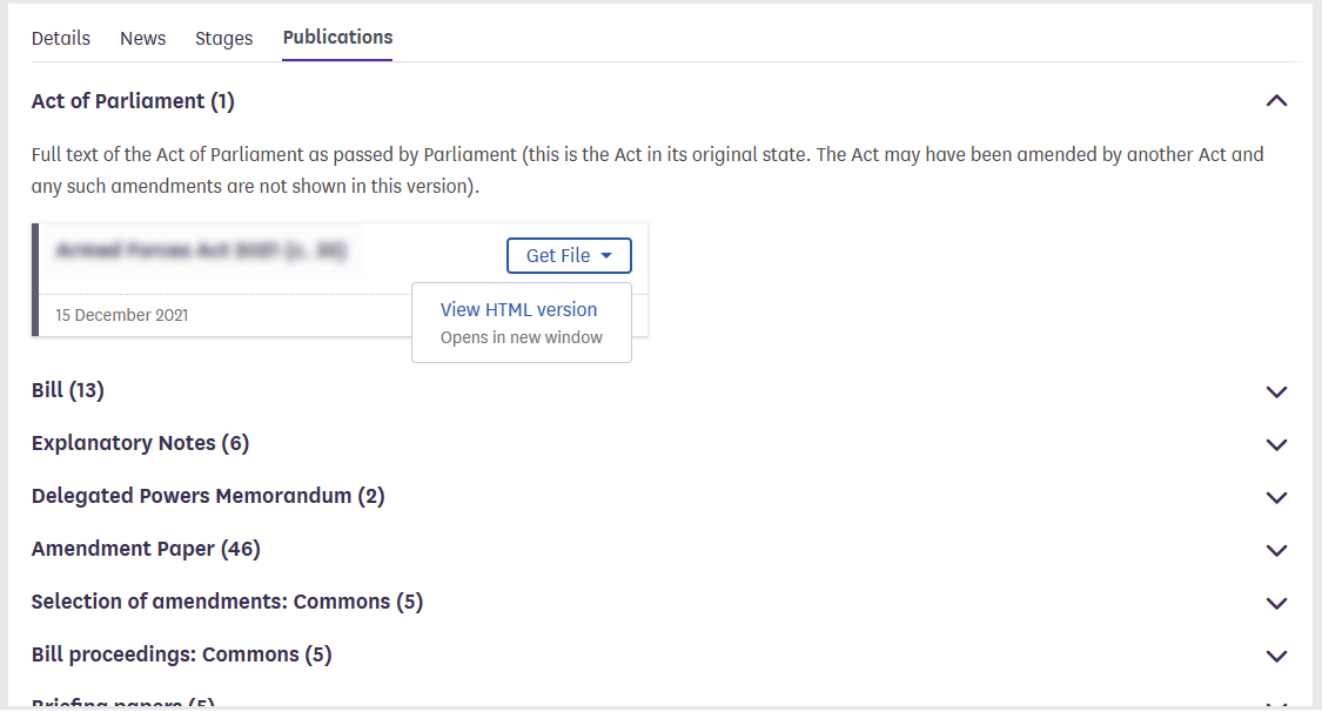

6 https://bills.parliament.uk/bills/2822/publications

الشكل 7: خيار التحميل والاطلاع على محاضر المناقشات البرلمانية بصيغة (HTML) في موقع برلمان المملكة المتحدة الإلكتروني[7].

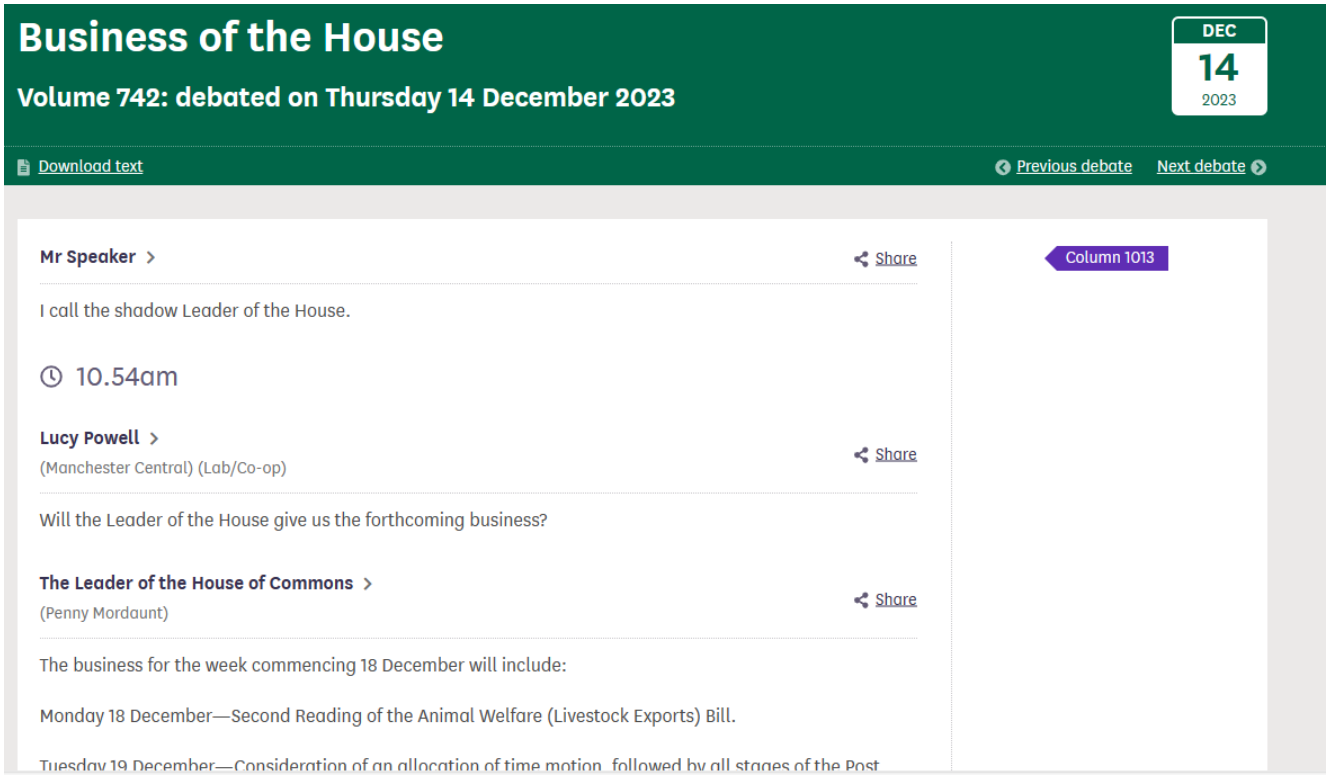

- محاضر المناقشات البرلمانية الخاصة بالجلسات العمومية واللجان (الشكل 7).

7 https://hansard.parliament.uk/commons/2023-12-14/debates/594457D3-8F7B-469B-90AB-4A82751AC82C/BusinessOfTheHouse

2.1. تونس

يتضمن الموقع الإلكتروني لمجلس نواب الشعب التونسي الممارسات الفضلى التالية:

1. يخصص الموقع الإلكتروني لمجلس نواب الشعب التونسي صفحة كاملة للحق في الحصول على المعلومات (الشكل 8). وتجدر الإشارة إلى أن هذه الصفحة لا تتضمن أي بيانات منشورة بشكل استباقي ولا أي معلومات عن الإجراءات المتبعة. في المقابل، توفر الصحفة رقم هاتفي يمكن الاتصال به بخصوص تقديم طلبات الحصول على المعلومات.

الشكل 8: الصفحة المخصصة للحق في الحصول على المعلومات في الموقع الإلكتروني لمجلس نواب الشعب التونسي[8].

8 https://www.arp.tn/ar_SY/relation_societe_civile/access_information

2. كما يخصص الموقع الإلكتروني صفحة لكل جلسة برلمانية. حيث يمكن الاطلاع فيها على جدول الأعمال والنصوص التشريعية التي تمت مناقشتها وكذا تسجيل بالفيديو للجلسة (الصحفة 9).

الشكل 9: صفحة خاصة بجلسة برلمانية من الموقع الإلكتروني لمجلس نواب الشعب التونسي[9].

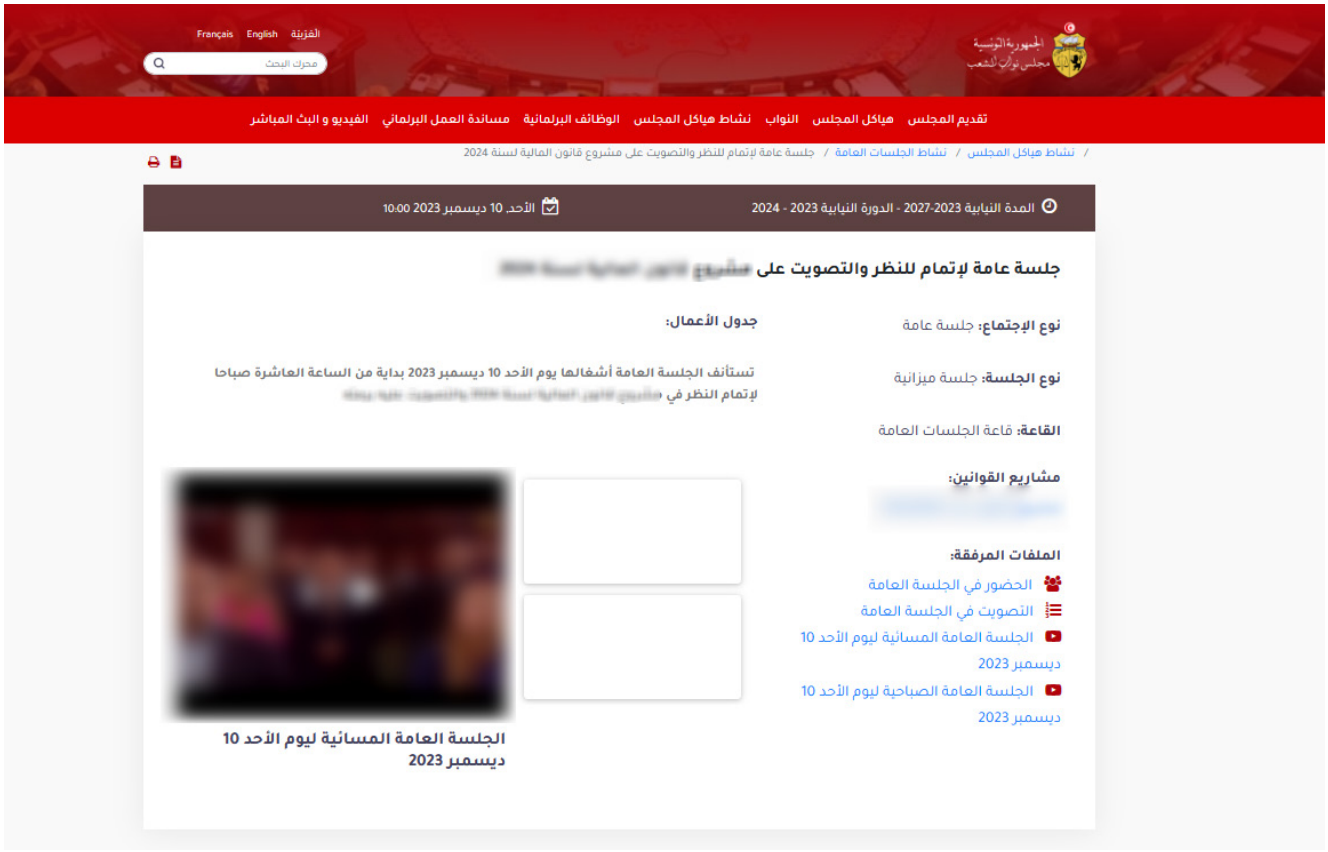

9 https://www.arp.tn/ar_SY/proceeding/details/6283

علاوة على ذلك، تمكن الصفحة من:

- تتبع حضور النواب والنائبات (الشكل 10)،

الشكل 10: قائمة حضور النواب والنائبات على الموقع الإلكتروني لمجلس نواب الشعب التونسي[10].

الجمهورية التونسية
مجلس نواب الشعب
الكتابة العامة

قائمة نهائية للحضور خلال جلسة يوم السبت 09 ديسمبر 2023

للنظر في [redacted]

الاسم واللقب	الكتلة	تصويت حضور	عدد المشاركة في عمليات التصويت	حاضر	غائب	معتذر	الملاحظات
[redacted]	[redacted]		12	1			
[redacted]	[redacted]		12	1			
[redacted]	[redacted]		12	1			
[redacted]	[redacted]		12	1			
[redacted]	[redacted]		12	1			
[redacted]	[redacted]		12	1			
[redacted]	[redacted]		12	1			
[redacted]	[redacted]		10	1			
[redacted]	[redacted]		12	1			
[redacted]	[redacted]		11	1			
[redacted]	[redacted]		10	1			
[redacted]	[redacted]		10	1			
[redacted]	[redacted]		12	1			
[redacted]	[redacted]		12	1			
[redacted]	[redacted]		12	1			
[redacted]	[redacted]		12	1			
[redacted]	[redacted]		12	1			
[redacted]	[redacted]		12	1			
[redacted]	[redacted]		12	1			
[redacted]	[redacted]		12	1			
[redacted]	[redacted]		12	1			
[redacted]	[redacted]		3	/			
[redacted]	[redacted]		10	1			
[redacted]	[redacted]		12	1			
[redacted]	[redacted]		12	1			
[redacted]	[redacted]		12	1			
[redacted]	[redacted]		12	1			
[redacted]	[redacted]		12	1			
[redacted]	[redacted]		12	1			
	كتلة "صوت الجمهورية"		عدد الحاضرين	25			
			عدد الغائبين				
			عدد المعتذرين				

10 https://www.arp.tn/ar_SY/proceeding/details/6282

- تفاصيل نتائج التصويت الخاصة بكل نائب (ة) (الشكل 11)،

الشكل 11: نتائج التصويت الخاصة بالنواب والنائبات على الموقع الإلكتروني لمجلس نواب الشعب التونسي[11].

الجمهورية التونسية
مجلس نواب الشعب
الكتابة العامة

تفاصيل نتائج التصويت
خلال الجلسة العامة ليوم السبت 09 ديسمبر 2023

التصويت على مقترح

الاسم واللقب	الكتلة	الموافقة	الرفض	الاحتفاظ	لم يصوت	ملاحظة
			X			تصويت الكتروني
			X			تصويت الكتروني
			X			تصويت الكتروني
		X				تصويت الكتروني
		X				تصويت الكتروني
			X			تصويت الكتروني
			X			تصويت الكتروني
					X	
			X			تصويت الكتروني
					X	
					X	
					X	
			X			تصويت الكتروني
			X			تصويت الكتروني
		X				تصويت الكتروني
			X			تصويت الكتروني
			X			تصويت الكتروني
			X			تصويت الكتروني
			X			تصويت الكتروني
			X			تصويت الكتروني
					X	
			X			تصويت الكتروني
			X			تصويت الكتروني
			X			تصويت الكتروني
			X			تصويت الكتروني
		X				

11 https://www.arp.tn/ar_SY/proceeding/details/6282

- إحصائيات حول نتائج تصويت الفرق البرلمانية (الشكل 12)،

الشكل 12: إحصائيات توزيع نتائج التصويت حسب الفريق البرلماني في الموقع الإلكتروني لمجلس نواب الشعب التونسي .

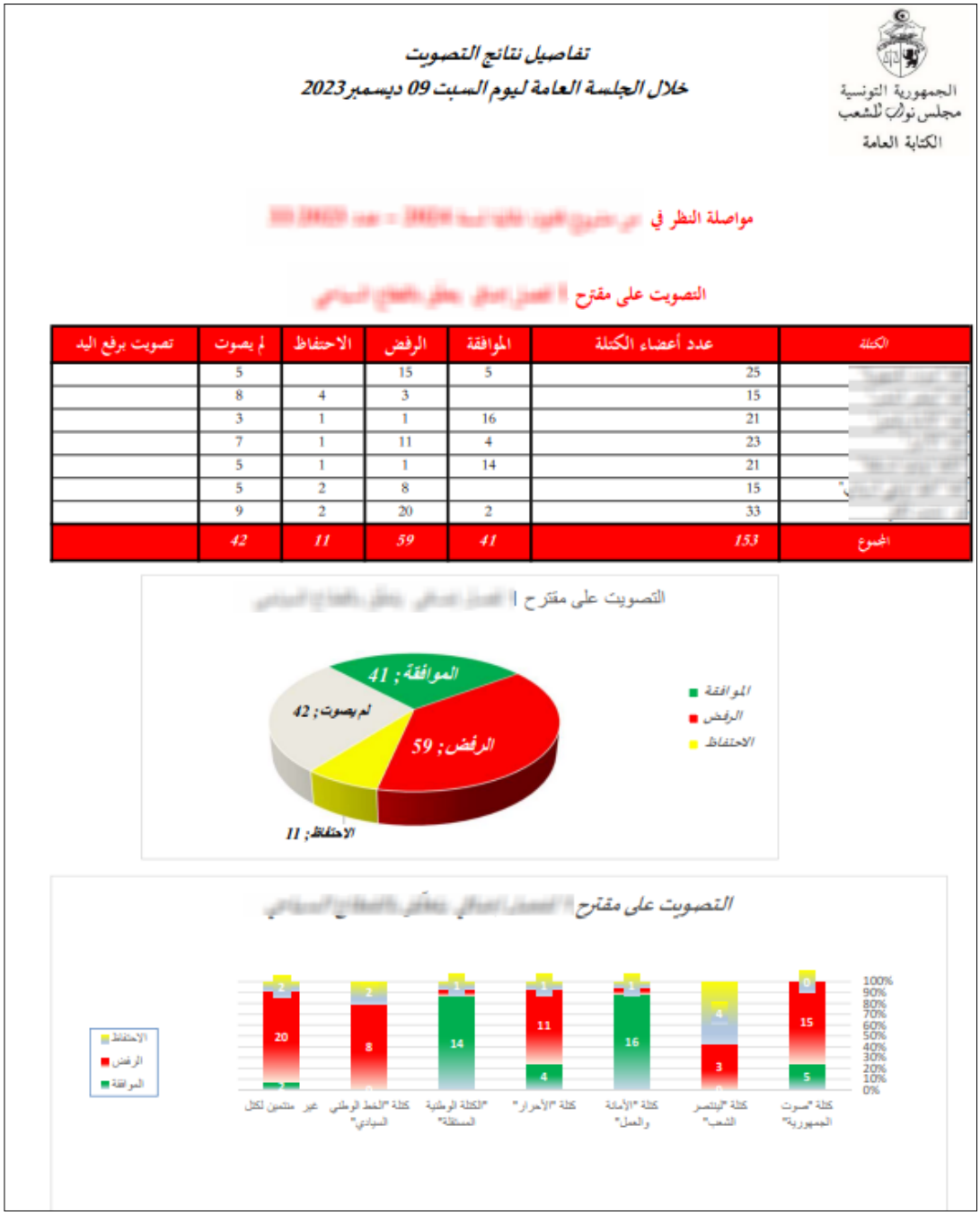

الجمهورية التونسية
مجلس نواب الشعب
الكتابة العامة

تفاصيل نتائج التصويت
خلال الجلسة العامة ليوم السبت 09 ديسمبر2023

مواصلة النظر في [illegible]

التصويت على مقترح [illegible]

الكتلة	عدد أعضاء الكتلة	الموافقة	الرفض	الاحتفاظ	لم يصوت	تصويت برفع اليد
[illegible]	25	5	15		5	
	15		3	4	8	
	21	16	1	1	3	
	23	4	11	1	7	
	21	14	1	1	5	
	15		8	2	5	
	33	2	20	2	9	
المجموع	153	41	59	11	42	

التصويت على مقترح [illegible]

التصويت على مقترح [illegible]

12 https://www.arp.tn/ar_SY/proceeding/details/6282

3.1. جنوب إفريقيا

سمح تحليل الموقع الإلكتروني للجمعية الوطنية لجنوب إفريقيا بتحديد ممارستين فضلتين في هذا الشأن:

1. بالنسبة للمعلومات المتعلقة بالنواب والنائبات، يوفر الموقع الإلكتروني للجمعية الوطنية لجنوب إفريقيا بورتريه مفصل عن كل نائب (ة) (الشكل 13)، وذلك بما يشمل:

- الرقم الهاتفي وعنوان البريد الإلكتروني الشخصي،
- الولايات السابقة والمسؤوليات البرلمانية،
- المواقف داخل الحزب السياسي،
- المسار الأكاديمي
- الاهتمامات
- المواقف/البرامج السياسية.

الشكل 13: بورتريه نائبة على الموقع الإلكتروني للجمعية الوطنية لجنوب إفريقيا .

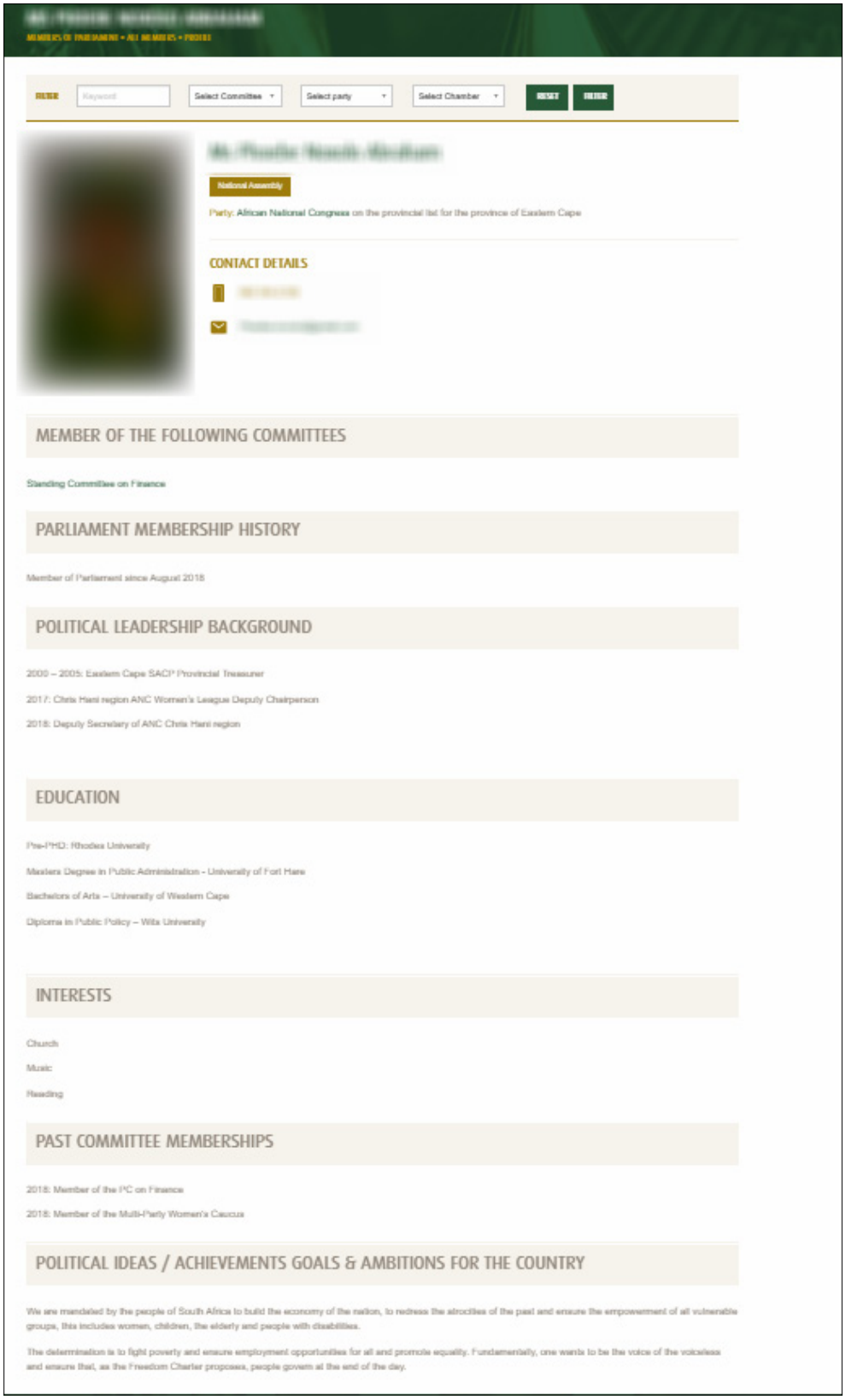

https://www.parliament.gov.za/person-details/1 13

2. كما يوفر الموقع الإلكتروني إمكانية الحصول على السجل الكامل للمصالح المصرح بها من قبل أعضاء الجمعية الوطنية خلال الخمسة عشر سنة الماضية (الشكل 12). ويشمل هذا السجل شريحة واسعة من المعلومات المالية الموضوعة رهن إشارة المواطنين والمواطنات، بما في ذلك على وجه الخصوص:

- الأنشطة وغيرها من المصالح المالية،
- الأنشطة المهنية المأجورة خارج البرلمان،
- المناصب الإدارية والشراكات،
- الاستشارات أو المناصب التمثيلية،
- عمليات الاحتضان والأرباح المحققة،
- الهدايا المستلمة،
- الأسفار،
- المعاشات،
- الصفقات العمومية المحصل عليها.

الشكل 14: السجل الشامل للمصالح المصرح بها من قبل النواب والنائبات برسم سنة 2023، من الموقع الإلكتروني للجمعية الوطنية لجنوب إفريقيا[14].

14 https://www.parliament.gov.za/storage/app/media/Register%20of%20Members%20Interests/Register_of_Members_Interests_2023.pdf

4.1. البحرين

يمكن إيجاز الممارسات الفضلى التي تمت ملاحظتها في الموقع الإلكتروني لمجلس النواب البحريني فيما يلي:

1. بالنسبة لمسيرة النواب والنائبات وبيانات الاتصال بهم، يوفر الموقع الإلكتروني لمجلس النواب البحريني، علاوة على رقم الهاتف وعنوان البريد الشخصي المؤسساتي، السيرة الذاتية المفصلة لكل نائب (ة)، بما في ذلك معلومات حول مسيرتهم الأكاديمية ومجالات تخصصهم (الشكل 15).

الشكل 15: بورتريه النائب (ة) في الموقع الإلكتروني لمجلس النواب البحريني[15].

15 https://www.nuwab.bh/mps/%d8%a7%d9%84%d9%86%d8%a7%d8%a6%d8%a8-%d8%b9%d8%a8%d8%a/f%d8%a7%d9%84%d9%86%d8%a8%d9%8a-%d8%b3%d9%84%d9%85%d8%a7%d9%86

2. إضافة إلى ذلك، يسمح الموقع الإلكتروني بتتبع حضور النواب والنائبات. حيث يمكن الاطلاع على أسماء النواب والنائبات الحاضرين في الجلسات على طول 20 سنة (من 2003 إلى 2023)، وذلك بالرجوع إلى محاضر الجلسات (الشكل 16).

الشكل 16: محضر جلسة برلمانية مع ورود أسماء النواب والنائبات الحاضرين، من الموقع الإلكتروني لمجلس النواب البحريني[16].

مضبطة الجلسة العادية السابعة

دورالانعقاد العادي الثاني

الفصل التشريعي السادس

الرقم: العادية (7)

التاريخ: الثلاثاء 30 ربيع الآخر 1445هـ

14 نوفمبر 2023م

إنه في الساعة التاسعة والنصف من صباح يوم الثلاثاء 30 ربيع الآخر 1445هـ، المو افق 14 نوفمبر 2023م، عقدت الجلسة العادية السابعة لمجلس النواب من دور الانعقاد السنوي العادي الثاني من الفصل التشريعي السادس بالقاعة الكبرى للاجتماعات بمقر المجلس بالقضيبية، وذلك برئاسة معالي الرئيس أحمد بن سلمان المسلم رئيس مجلس النواب، وحضر الجلسة أصحاب السعادة النواب:-

1. سعادة النائب أ[redacted]
2. سعادة النائب أ[redacted]
3. سعادة النائب إ[redacted]
4. سعادة النائب ب[redacted]
5. سعادة النائب ب[redacted]
6. سعادة النائب ج[redacted]
7. سعادة النائب ج[redacted]
8. سعادة النائب ج[redacted]
9. سعادة النائب ح[redacted]
10. سعادة النائب ح[redacted]
11. سعادة النائب ح[redacted]
12. سعادة النائب ح[redacted]
13. سعادة النائب خ[redacted]

16 https://www.nuwab.bh/%D8%A7%D9%84%D8%AC%D9%84%D8%B3%D8%A7%D8%AA-%D9%88-%D8%A7%D9%84%D9%85%D8%B6%D8%A7%D8%A8%D8%B7/page/12

التوصيات

يمتثل الموقع الإلكتروني لمجلس النواب إلى عدة جوانب من الإطار القانوني والتنظيمي، وكذا إلى الممارسات الفضلى في مجال الحق في الحصول على المعلومات. بالرغم من ذلك ينبغي بذل المزيد من الجهود لضمان نفس درجة الامتثال بالنسبة لجوانب أخرى. نذكر في هذا الصدد أن معايير الحصول على المعلومات تشمل على وجه الخصوص جوانب الانفتاح والمشاركة المواطنة، وكذا نشر المعلومات المتعلقة بالأنشطة البرلمانية.
من أجل تعزيز شفافية مجلس النواب وانفتاحه، تقترح جمعية «طفرة» التوصيات التالية:

1. نشر البيانات المتعلقة بأسماء وبيانات الاتصال بالشخص أو المصلحة المسؤولة عن الإجابة على طلبات الحصول على المعلومات.

2. نشر بيانات تسمح للمواطنين والمواطنات بتتبع الحضور والتصويت وكذا العمل البرلماني الفردي الخاص بكل نائب (ة).

3. تعزيز قابلية استخدام أرشيفات مجلس النواب من أجل تحسين قابلية التتبع التاريخي للمعلومات المنشورة.

4. نشر بيانات النواب والنائبات، وإرفاقها بالسير الذاتية، من أجل تشجيع التواصل المباشر بين المواطنين ونائباتهم ونوابهم.

5. تيسير حصول المواطنين والمواطنات على البيانات البرلمانية من خلال نشرها في صيغة مفتوحة.

6. تعزيز امتثال مجلس النواب في مجال النشر الاستباقي للبيانات المتعلقة بالشفافية والحكامة المؤسساتية، ولاسيما من خلال:

- نشر ميزانية مجلس النواب وتصريحات ممتلكات النواب والنائبات،
- إحداث سجل شامل ومفتوح خاص بتصريحات تضارب المصالح التي يقدمها النواب والنائبات.

أعدت هذه الوثيقة بدعم مالي من الاتحاد الأوروبي. تتحمل جمعية طفرة وحدها المسؤولية عن محتواها، ولا ينبغي بأي حال من الأحوال اعتبار هذا المحتوى عاكسا لموقف الاتحاد الأوروبي.

بتمويل مشترك من
الاتحاد الأوروبي

TAFRA

NOS PUBLICATIONS

sont sur www.tafra.ma

TÉLÉPHONE ET E-MAIL

+212.537.70.89.78

contact@tafra.ma

RÉSEAUX SOCIAUX

@TAFRA_

Facebook.com/tafra.org

TAFRA